

الأثر العقدي للقراءات القرآنية

* زياد بن حمد العامر

جامعة المجمعة

(قدم للنشر في ٢٠/١١/١٤٣٤ هـ؛ وقبل للنشر في ٢٢/١٢/١٤٣٤ هـ)

المستخلص: يعني هذا البحث بدراسة الأثر العقدي للقراءات القرآنية، ويهدف إلى بيان العلاقة بين العقيدة والقراءات القرآنية تأثراً وتأثيراً، وقد كان المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي والتحليلي، وكانت من أهم نتائج هذا البحث: بيان أهمية الأثر العقدي للقراءة القرآنية، وتأثير بعض المفسرين باختيار بعض القراءات القرآنية المتواقة مع عقائدهم، وأن ورود عدة قراءات قرآنية في آية واحدة مما يبين معنى الآية ويوضحها، ومن أهم توصيات البحث: تتبع جميع القراءات القرآنية في القرآن وبيان أثرها العقدي، ودراسة الأثر العقدي للقراءات القرآنية عند غير أهل السنة والجماعة، وأهمية دراسة المسائل المشتركة بين الفنون.

الكلمات المفتاحية: العقيدة، الأثر العقدي، القراءات القرآنية.

Impact of Qur'anic Readings on Faith

Ziad Hamad Al-Amer*

Majma'ah University

(Received 26/09/2013; accepted for publication 27/10/2013.)

Abstract: This research is concerned with the study of faith-related impact on Qur'anic readings. It aims to show the reciprocal relationship between faith and the readings. The research adopts an inductive analytical approach. Its most important results are the following: there is a significant impact of Qur'anic readings on faith; some Qur'anic interpreters have been influenced by certain Qur'anic readings that are consistent with their beliefs; and the presence of several Qur'anic readings in one Ayah enhances and explains the Ayah's meaning. The research makes a number of recommendations, the most important of which are the following: the Qur'anic readings and their faith-related impact should be identified; the faith-related impact of Qur'anic readings adopted by other than Ahl-Assunnah wa AlJamaa'ah should be examined; it is important to study issues of common interest to arts in general.

Keywords: faith /belief; faith-related impact/influence; Qur'anic readings.

(*Assistant professor, Department of Islamic Studies,
College of Sciences and Humanities, Majma'ah University.
Hotat Sudair, KSA, p.o box: (84188), Postal Code: (11671)

e-mail: zha1430@gmail.com

(*) أستاذ مساعد، قسم الدراسات الإسلامية،
كلية العلوم والدراسات الإنسانية، جامعة المجمعة
حـوـطـة سـلـيـرـ، الـمـلـكـة الـعـرـبـيـة السـعـوـدـيـة، صـبـ(84188) الرـمـزـ(11671)

مقدمة	* المقدمة.
الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:	* التمهيد.
فإن البحث في المسائل المشتركة بين العلوم يورث بياناً لمحكات النزاع، ويجلب مبهمات المسألة، وما يدخل في هذا الباب البحث في المسائل المشتركة بين علم العقيدة، وعلم القراءات. ومن خلال مراجعتي لبعض المسائل العقدية وجدت أن هناك آثاراً عقدية متعلقة بالقراءات القرآنية الواردة في الآية المتعلقة بالمسألة، مما يجعلها مؤثرة في نتائج بحث المسألة، فأردت أن أمهد الطريق بذكر بعض المسائل في هذا الموضوع، وجعلت عنوان هذا البحث: «الأثر العقدي للقراءات القرآنية».	* المبحث الأول: التساؤل بالأرحام.
حدود البحث:	* المبحث الثاني: العذر بالجهل في مسائل العقيدة.
يتناول هذا البحث بيان أثر القراءات القرآنية في مسائل العقيدة، وذلك من خلال تناول ثلاث مسائل، ودراستها وفق منهج أهل السنة والجماعة.	* المبحث الثالث: دلالة القرآن على صفة الساق لله عَجَّلَ.
وسيتناول هذا البحث ملخصاً للنتائج التي أوردها في هذا البحث، ثم التوصل إلى خاتمة.	* الخاتمة.
وسيتناول هذا البحث ملخصاً للنتائج التي أوردها في هذا البحث، ثم التوصل إلى خاتمة.	الدراسات السابقة:
وقفت على ثلث دراسات لها تعلق بالموضوع:	* الدراسة الأولى: بحث بعنوان «أثر تنوع القراءات على مسائل العقيدة» للباحثة / ليلى السلمي - وفقها الله -، وهو بحث مسجل في جامعة أم القرى في مرحلة الماجستير، ولم يتيسر لي الاطلاع على كامل البحث؛ لأنه لا يزال في مرحلة البحث، ولم تم مناقشته بعد، وتكونت خطة البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة.
المقدمة تشمل أهمية البحث والمنهج المتبع فيه.	* الفصل الأول: علم القراءات وأثره على العقيدة، ويشمل مباحثين:
الفصل الثاني: الاستدلال على مسائل الاعتقاد بالقراءات القرآنية، ويشمل خمسة مباحث:	* الأول: مدخل إلى علم القراءات.
الفصل الثالث: أثر القراءات القرآنية على العقيدة، وحكم منكرها.	* الثاني: أثر القراءات القرآنية على العقيدة، وحكم منكرها.
وقد سلكت في منهج البحث المنهج الاستقرائي في جمع مادة البحث العلمية، ثم المنهج التحليلي في التعامل مع هذه المادة العلمية، واستخلاص النتائج منها.	* الثالث: الاستدلال على مسائل الاعتقاد بالقراءات القرآنية، ويشمل خمسة مباحث:
وجاء ترتيب خطة البحث على ما يلي:	* الرابع: ملخص النتائج.

رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، والبحث مطبوع في ثلاثة مجلدات، وتكونت هذه الدراسة من مقدمة، وتمهيد، وقسمين كبيرين، وخاتمة.

التمهيد: وفيه الحديث عن علم العقيدة، وعلاقته بالدراسات النحوية، ومفهوم التوجيه الإعرابي، ومفهوم الاتجاه العقدي.

والقسم الأول: بعنوان «التوجيهات الإعرابية لآيات القرآن المتأثرة بالمعنى العقدي»، وفي هذا القسم جمع لآيات القرآن التي وجهت توجيههاً إعرابياً متأثراً بالمعنى العقدي، وتم ترتيبها وفق الأبواب النحوية في ألفية ابن مالك.

والقسم الثاني: دراسة الظاهر، وفيه الكشف عن العلاقة بين الإعراب والمعتقد في التوجيهات الإعرابية. الخاتمة: وتشمل أهم نتائج البحث.

والله أسائل التوفيق والسداد في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلله وصحبه أجمعين.

تمهيد

ويشتمل على تعريف العقيدة، وتعريف القراءات، وبيان أهمية القراءات، وبيان ذلك كما يلي:
أولاً: تعريف العقيدة:
العقيدة والعقدية ترجع إلى أصل واحد (ع ق د)،

الأول: في الإيمان بالله.

الثاني: في الإيمان بالملائكة.

الثالث: في الإيمان بالكتب والرسل.

الرابع: في الإيمان باليوم الآخر.

الخامس: في الإيمان بالقدر.

الخاتمة: وفيها أهم التنتائج.

الدراسة الثانية: دراسة بعنوان «أثر القراءات القرآنية في المسائل العقدية» للدكتور سالم الزهراني - وفقه الله - عضو هيئة التدريس بقسم القراءات بجامعة أم القرى، وقد شارك بهذا البحث في أحد المؤتمرات العلمية، ولم يتيسر لي الاطلاع على البحث؛ لأنَّه لم ينشر في مجلة علمية محكمة حسب إفاداة الباحث، ويكون لهذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.
المبحث الأول: فوائد تعدد القراءات القرآنية، وتأثيرها في مسائل العقيدة.

المبحث الثاني: تصنيف المسائل العقدية في ضوء دلالة القراءات القرآنية.

المبحث الثالث: نماذج من دلالة القراءات على المسائل العقدية.

الدراسة الثالثة: دراسة بعنوان «الأثر العقدي في تعدد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم» للدكتور محمد السيف - وفقه الله - عضو هيئة التدريس في قسم اللغة العربية في جامعة القصيم، وهذا البحث أصله

والاليوم الآخر، والقدر، وسائل أصول الإيمان، ثم أركان الإسلام، والقطعيات الأخرى، ونحو ذلك مما يندرج في الواجبات، وفي العلاقات بين المسلمين كحب الصحابة رض، وحب السلف الصالح، وحب العلماء وحب الصالحين، ونحو ذلك مما هو مندرج في أصول الاعتقاد وثوابته⁽⁶⁾.

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الجزم واليقين متوجهان إلى أصول الإيمان، أما بعض المسائل الاحتمالية غير القطعية مما يلحق بأصول الإيمان فلا يلزم منه الجزم واليقين، وذلك من جنس اعتقاد دلالة قوله - تعالى - : «يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنِ سَاقٍ» (القلم: 42) هل المراد بها صفة الساق لله؟ أم كشف الحرب عن شدتها؟⁽⁷⁾

ثانياً: تعريف القراءات:

عرفت القراءات بعدة تعاريف لعل من أجمعها أنها: «علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقلها»⁽⁸⁾.

(6) ينظر: العقيدة الصحيحة وما يضادها، للشيخ عبدالعزيز ابن باز ص (4)، وحمل أصول أهل السنة، د. ناصر العقل ص (4).

(7) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (11 / 336).

(8) وفي بعض المصادر وجدت العبارة «بزو الناقلة» والفرق بينها يسير.

ينظر: منجد المقرئين، لابن الجوزي (1 / 9).

(9) شرح طيبة النشر، للنويري (1 / 53)، وإتحاف فضلاء البشر، للبناني ص (6).

والعقيدة في اللغة: اسم فعيلة من عقد، وهو الشد والربط والجزم.

قال ابن فارس: «العين، والكاف، والدال، أصل واحد يدل على شد وشدة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها... وعقد قلبه على كذا، فلا ينزع عنه»⁽¹⁾.

وقال الفيومي: «اعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير، حتى قيل: العقيدة: ما يدين الإنسان به، وله عقيدة حسنة: سالمه من الشك»⁽²⁾.

العقيدة في المعنى الاصطلاحي:

ذكر بعض أهل العلم أن لفظة العقيدة لم ترد في نصوص الكتاب والسنة⁽³⁾، ويمكن أن يُستدرك على ذلك⁽⁴⁾ بحديث زيد بن ثابت رض أنه سمع النبي ص يقول: (لا يعتقد قلب مسلم على ثلاث خصال، إلا دخل الجنة)، قال: قلت: ما هن؟ قال: (إخلاص العمل، والنصيحة لولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم)⁽⁵⁾.

والمراد بالعقيدة في هذا البحث: العقيدة الإسلامية، ويمكن تعريفها بأنها: اليقين والتسليم والإيمان الجازم بالله تعالى، ثم بملائكته، وكتبه، ورسله،

(1) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (5 / 417).

(2) المصباح المنير، للفيومي (2 / 421).

(3) ينظر: معجم المناهي اللفظية، لبكر أبو زيد ص (666).

(4) ينظر: الانتصار، لعبد المحسن العباد ص (23).

(5) أخرجه الدارمي رقم (235) وقال المحقق: «إسناده صحيح».

والآخر العقدي هو في قوله - تعالى - : ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾

على قراءة الخفض، وهي قراءة متواترة، وقد قرأ بها من القراء حمزة⁽¹¹⁾، كما قرأ بها إبراهيم التخعي، وقتادة، والأعمش⁽¹²⁾. حيث يكون توجيه هذه القراءة أن الأرحام معطوفة على لفظ الحاللة المقصّم به، والمعنى: اتقوا الله الذي تسألون به، وتسألون بالأرحام، فيوهم المعنى جواز الإقسام بالأرحام، وهذا من الإقسام بغير الله، ومن المتقرر شرعاً المنع من ذلك⁽¹³⁾.

قال الزجاج عن قراءة حمزة: إنها «خطأ - أيضاً - في أمر الدين عظيم؛ لأن النبي ﷺ قال: (لا تحلفوا بآبائكم)⁽¹⁴⁾ فكيف يكون: تسألون به وبالرحم على ذراً»⁽¹⁵⁾.

(11) ينظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد ص (226)، ومعاني القراءات، للأزهري (1/290)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجوزي ص (209).

(12) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (1/431)، ومعاني القرآن، للفراء (1/252)، وشرح مشكل الآثار، للطحاوي (1/223)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (5/7).

(13) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (1/431)، ومعاني القراءات، للأزهري (1/291)، والمحرر الوجيز، لابن عطيه (2/5)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (5/7).

(14) أخرجه البخاري رقم (3836)، (42/5)، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، ومسلم رقم (1647) ص (777).

(15) معاني القرآن، للزجاج (2/6).

ثالثاً: أهمية القراءات:

تتجلى أهمية القراءات في أنها تبين معنى الآية، وتوضح ما يلتبس من دلالتها، وكل قراءة قد تزيد حكماً ليس في القراءة الأخرى، «ولم تزل العلماء تستبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر»⁽¹⁰⁾، إلى غير ذلك مما يبين أهمية القراءات.

وبعد بيان المراد بالعقيدة، والمراد بالقراءات، وبيان أهميتها على وجه الاختصار يحسن بيان بعض الأمثلة للمسائل العقدية التي تأثرت بالقراءات القرآنية، فمن ذلك:

- 1/ التساؤل بالأرحام.
- 2/ العذر بالجهل في مسائل العقيدة.
- 3/ قول ابن عباس في تفسير آية الساق.

* * *

المبحث الأول

التساؤل بالأرحام

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المترتب على ذلك.

قال - تعالى - : ﴿يَتَّقَوْنَ النَّاسُ أَنَّهُمْ رَبُّوكُمْ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: 1).

(10) إتحاف فضلاء البشر، للبنا ص (6).

معنى قوله: أَسْأَلُكَ بِالرَّحْمَمْ، لَيْسَ إِقْسَامًا بِالرَّحْمَمْ
- والقسم هنا لا يسوغ - لكن بسبب الرحم، أي لأن
الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض حقوقها
كسؤال الثلاثة لله - تعالى - بِأَعْمَالِهِ الْصَّالحةِ⁽¹⁹⁾
وكسؤالنا بدعاة النبي ﷺ وشفاعته.

ومن هذا الباب ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن ابن أخيه عبد الله بن جعفر كان إذا سأله بحق جعفر أعطاه، وليس هذا من باب الإقسام؛ فإن الإقسام بغير جعفر أعظم، بل من باب حق الرحم؛ لأن حق الله إنما وجوب بسبب جعفر، وجعفر حقه على علي»⁽²⁰⁾.

وقال في موطن آخر: «وَأَمَّا قَوْلُ النَّاسِ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَبِالرَّحْمَمْ، وَقِرَاءَةُ مِنْ قَرَأَ: 《الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ》 فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّسْبِيبِ بِهَا، فَإِنَّ الرَّحْمَمْ تَوجَّبُ الصلة، وَتَقتضي أَنْ يَصْلِي الإِنْسَانُ قَرَابَتَهُ، فَسُؤَالُ السَّائِلِ بِالرَّحْمَمْ لِغَيْرِهِ، يَتوسلُ إِلَيْهِ بِمَا يَوْجِبُ صَلَتَهُ: مِنَ الْقَرَابَةِ الَّتِي يَبْيَنُهَا، لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ الإِقسامِ، وَلَا مِنْ بَابِ التَّوْسُلِ بِمَا لَا يَقْتَضِي المَطْلُوبَ، بَلْ هُوَ تَوْسُلٌ بِمَا يَقْتَضِي

(19) يشير إلى حيث الثلاثة الذين توسلوا إلى الله بصالح أعمالهم، والحديث أخرجه البخاري رقم (3465)، وكتاب الأنبياء، باب حديث الغار، ومسلم رقم (2743)، ص (1257).

(20) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (1/339). وينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (1/221)، (29)، (139)، (32)، (13).

وقد تعددت توجيهات أهل العلم لهذه القراءة على أقوال:

القول الأول: أن التوجيه الصحيح لقراءة الخفاض أن 《وَالْأَرْحَامُ》 معطوفة على الضمير المجرور في «به» بدون إعادة الجار، وأن دلالة الكلمة (تساءلون) ليس المراد بها القسم، بل المراد بها السؤال بالله⁽¹⁶⁾، والسؤال بسبب الرحم، فيكون معنى السؤال بالله في مثل قول القائل لآخر: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ كَذَا وَكَذَا، ويكون معنى السؤال بالرحم: أَسْأَلُكَ بِالرَّحْمَمْ: أي أَسْأَلُكَ بسبب الرحم التي بيني وبينك، فيكون هذا من صور التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة الذي هو من صور التوسل الجائز.

ومن اختار هذا التوجيه البغوي⁽¹⁷⁾، وابن تيمية، وغيرهما⁽¹⁸⁾.

قال ابن تيمية: «أما على قراءة الخفاض فقد قال طائفة من السلف: هو قولهم أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَبِالرَّحْمَمْ، وهذا إخبار عن سُؤالِهِمْ...»

(16) ينظر: جامع البيان، للطبراني (6/343)، وتفسير القرآن العظيم، لابن أبي زمین (1/345)، وزاد المسير، لابن الجوزي (2/2)، والتسهيل، لابن جزي (1/172)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (2/206).

(17) ينظر: شرح السنة، للبغوي (13/18).

(18) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (6/11)، وروح المعانى، للألوسي (4/184)، وتفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (334/4).

واحتجوا للقارئ بأنه أضمر الخافض، واستدلوا بأن العجاج كان إذا قيل له: كيف تجده، يقول: خير، عافاك الله، يريد: بخير.

وقال بعضهم معناه: واتقوه في الأرحام أن تقطعواها»⁽²⁸⁾.

القول الثالث: أن تكون الواو هي واو القسم، والمقسم هو الله، والمقسم به هي الأرحام، وجواب القسم هو أن الله رقيب عليهم، ويكون المعنى على ذلك: وأقسم بالأرحام، أي أن الله أقسم بالأرحام، وجواب القسم: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا».

ومن أشار إلى هذا القول أبو حيان⁽²⁹⁾، والقرطبي، وغيرهما⁽³⁰⁾.

قال القرطبي: «لا يبعد أن يكون «والأرحام» من هذا القبيل، فيكون أقسم بها كما أقسم بمخلقاته الدالة على وحدانيته وقدرته تأكيدا لها حتى قرئها بنفسه. والله أعلم.

ولله أن يقسم بما شاء، ويمنع ما شاء، ويبيح ما شاء، فلا يبعد أن يكون قسما»⁽³¹⁾.

(28) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه ص (119).

(29) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان (3/167).

(30) ينظر: الدر المصنون، للحلبي (3/555)، البيان في غريب إعراب القرآن، للأبناري (1/241).

(31) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (6/11).

المطلوب، كالتوسل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم، والصلوة عليهم»⁽²¹⁾.

وكثير من تكلم في تحرير قراءة حمزة كان جوابه مبنياً على كون التساؤل بالأرحام قسماً بها، وهو خطأ، فإن السؤال بالله غير القسم بالله، والسؤال بالرحم غير الحلف بها.

وقد أوضح هذا الفرق شيخ الإسلام ابن تيمية في القاعدة التي حرر فيها مسألة التوسل والوسيلة، فقال، وأجاد، وحقق كعادته، جزاء الله عن دينه، ونفسه خير الجزاء»⁽²²⁾.

القول الثاني: أن تكون (الأرحام) مخوضة بتقدير حرف الجر (في) المذوف مع بقاء عمله، فيكون المعنى على ذلك: اتقوا الله واتقوه في الأرحام أن تقطعواها⁽²³⁾. ومن قال بهذا التوجيه ابن عباس⁽²⁴⁾، والحسن البصري⁽²⁵⁾، وأبو عبيدة عمر بن المثنى⁽²⁶⁾، والقرطبي⁽²⁷⁾.

قال ابن خالويه: «أما الكوفيون فأجازوا الخفض،

(21) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية ص (801).

(22) تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (4/334).

(23) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه ص (119).

(24) ينظر: جامع البيان، للطبراني (6/347).

(25) ينظر: جامع البيان، للطبراني (6/347).

(26) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة (1/113).

(27) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (6/11).

4/ أنه لا يسوغ رد القراءة الثابتة - إذا لم يتبيّن معناها للمفسر - بكلام متكلّف، «ومثل هذا الكلام مردود عند أئمّة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمّة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواتراً يعرّفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ، واستتبّح ما قرأ به، وهذا مقام محذور، ولا يقلد فيه أئمّة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبي ﷺ، ولا يشك أحد في فصاحتـه»⁽³⁵⁾.

5/ أنه لا يجوز أن يحمل كلام الله تعالى ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام، ويكون الكلام به له معنى ما، فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن، فإنهم يفسرون الآية، ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة، ويفهمـ من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره.

وإن احتمـ ذلك التركيب هذا المعنى في سياق آخر، وكلام آخر، فإنه لا يلزمـ أن يحتمله القرآن، مثل قول بعضـهم في قراءة من قرأ «وآلـ رحـام إـنَّ اللـهَ كـانَ عـلـيـكـمْ رـقـيـباً» بالـجرـ: إنه قـسمـ.

... بل للقرآن عـرفـ خـاصـ، ومعـانـ معـهـودـ لا يـناسـبهـ تـفسـيرـهـ بـغـيرـهـ، ولا يـجـوزـ تـفسـيرـهـ بـغـيرـ عـرـفـهـ والـمعـهـودـ منـ معـانـيهـ، فإنـ نـسـبةـ معـانـيهـ إـلـىـ المعـانـيـ، كـنـسـبةـ

(35) الجامـعـ لـأـحكـامـ الـقـرـآنـ، لـلـقـرـطـبـيـ (6/10).

المطلب الثاني: الترجيح.

مما سبق من عرض الأقوال في هذه المسألة، فإن أقوى التوجيهات هو القول بأن المراد بـ(تساءلونـ) هو السؤال بالـرحمـ، وليسـ القـسـمـ بـهـاـ، معـ جـوازـ التـوـجـيـهـينـ الآخـرـينـ.

ومـاـ يـقـويـ هـذـاـ التـرـجـيـحـ مـاـ يـلـيـ:

1/ القـولـ بـأنـ الآـيـةـ تعـنيـ أنـ المـخـاطـبـينـ يـقـسـمـونـ بالـرحمـ، هـذـاـ يـعـتـبرـ اـحـتـمـالـاًـ مـشـكـلاًـ مـنـ الـاحـتـمـالـاتـ، وـهـنـاكـ اـحـتـمـالـاتـ لـإـشـكـالـ فـيـهـاـ «ـوـإـذـ كـانـ الـلـفـظـ مـحـمـلاـ لـمـ يـتـعـينـ الـحـمـلـ عـلـىـ الـمـعـنـىـ الـمـشـكـلـ»⁽³²⁾.

2/ أنـ مـاـ يـجـعـلـ القـولـ بـأنـ اللهـ هـوـ الـذـيـ أـقـسـمـ بـالـأـرـاحـمـ مـعـنـىـ مـفـضـلـاًـ هـوـ أـنـ هـذـاـ أـسـلـوبـ «ـيـأـبـاهـ نـظـمـ الـكـلـامـ وـسـرـدـهـ»⁽³³⁾ وـإـنـ كـانـ ذـلـكـ مـاـ يـسـوـغـ فـيـ الـلـغـةـ.

3/ أنـ حـمـلـ الـمـعـنـىـ عـلـىـ حـذـفـ حـرـفـ الـجـرـ مـعـ بـقـاءـ عـمـلـهـ طـرـيـقـةـ مـفـضـلـةـ عـنـدـ النـحـاةـ -ـ معـ صـحـتـهـاـ -ـ، قـالـ ابنـ مـالـكـ بـعـدـ ذـكـرـ قـرـاءـةـ حـمـزةـ:ـ «ـوـلـأـجلـ الـقـرـاءـةـ الـمـذـكـورـةـ وـالـشـوـاهـدـ، لـمـ أـمـنـعـ الـعـطـفـ عـلـىـ ضـمـيرـ الـجـرـ، بـلـ نـهـيـتـ عـلـىـ أـنـ عـوـدـ حـرـفـ الـجـرـ مـعـ الـمـعـطـوـفـ مـفـضـلـ عـلـىـ دـعـمـ عـوـدـهـ»⁽³⁴⁾.

(32) فتح الباري، لابن حجر (462/13).

(33) المحرر الوجيز، لابن عطية (5/2).

(34) شرح الكافية الشافية، لابن مالك (3/1254). وينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية ص (783).

يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ». وقد استدل جمٌع من أهل العلم بهذه الآية على مسألة مهمة من مسائل الاعتقاد وهي مسألة العذر بالجهل في مسائل الاعتقاد، وأن من عوارض الأهلية المانعة من التكبير الجهل، وحدود الجهل الذي يغدر به صاحبه فإنه «لو عُذِرَ الجاهل لأجل جهله لكان الجهل خيراً من العلم؛ إذ كان يحْطُ عن العبد أعباء التكليف، ويريح قلبه من ضروب التعنيف، فلا حجة للعبد في جهله بالحكم بعد التبليغ والتمكين؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرُّسُل»⁽³⁷⁾، ويتمثل الأمر العقدي في أن قول الحواريين «هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ » - وهي قراءة جمهور القراء عدا الكسائي⁽³⁸⁾ - يعتبر شكاً

(٣٧) ينظر: المشور في القواعد، للزرκشي (٢/١٧). وهذه المقالة للشافعي رحمه الله.

(39) ينظر: الكافي، للإشبيلي ص (360)، والنشر في القراءات
العاشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات
الأربعة عشر، للبنى (1/ 545)، وغيره النفع، للصفاقسي
.(565 / 2)

ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم.

فكما أن الفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها،
ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر
العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها،
فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل
غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على
المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي.
فتذهب هذه القاعدة، ولتكن منك على بال؛ فإنك
تنتفع بها في معرفة ضعفٍ كثیرٍ من أقوال المفسرين وزيتها،
وتقاطع أنها ليست مراد المتكلم - تعالى - بـ«كلامه»^(٣٦).

المحتوى الثاني

العذر بالحها في مسائنا العقدة

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المترتب على ذلك.

قال - تعالى :- ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيْكَ أَنْ إِمْرَأًا مُّؤْمِنًا يَأْتِيَنَا مُسْلِمًا فَقَالُوا إِنَّا مُؤْمِنُونَ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيْكَ يَعِيسَى ابْنَ مَرِيمَ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَا يُدِيدُ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُ أَنَّهُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْبِقَنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمُ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّهِيدِيْنَ ﴾ (المائدة: ١١٣ - ١١١).
 والأثر العقدى هو في قوله - تعالى :- ﴿ هَلْ

(36) بداع الفوائد، لابن القسم (٣ / ٨٧٦-٨٧٧).

السلوك الأول: أن هذا القول الصادر من الحواريين يعتبر شكًا في قدرة الله، وقد اختلف أصحاب هذا المثلث في توجيهه ذلك على أقوال:

القول الأول: أن هذا القول من الحواريين يعتبر شكًا في بعض أفراد القدرة لله تعالى، وليس شكًا في أصل صفة القدرة لله - سبحانه - والشك في بعض أفراد القدرة لله - سبحانه - موجب للكفر، ومع ذلك فهم مؤمنون، وليسوا بكافر بسبب جهلهم؛ وذلك لأن بعض صور أفراد قدرة الله قد تخفي على بعض الناس حتى ولو كانوا من الخاصة كالحواريين، مع أن هذا القول الصادر منهم قد يكون في أول إسلامهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله.

وجعل أصحاب هذا القول قول الحواريين نظير ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ص أنه قال: (أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر على ربِّي ليعدبني عذاباً ما عذبه به أحداً، قال: فعلوا ذلك به، فقال للأرض: أَدْيِ ما أَخْذَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فقال له: ما حملك على ما صنعت، فقال: خشيتك يا رب - أو قال - مخافتكم، فغفر له بذلك) ⁽⁴²⁾.

(42) أخرجه البخاري رقم (3481) كتاب الأنبياء، باب رقم (54) بدون ترجمة، (2/4/176)، وأخرجه مسلم، رقم (2756) كتاب التوبة، ص (1263)، واللفظ لمسلم.

في قدرة الله على إنزال المائدة، والشك في قدرة الله كفر لا يناسب حال الحواريين ومكانتهم حيث يعتبرون بالنسبة لنبي الله عيسى صلوات الله عليه وآله وسلامه كالصحابية صلوات الله عليه وآله وسلامه بالنسبة لنبينا محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه، فهم أولى الناس بمعرفة قدرة الله الشاملة لكل شيء، ولكنهم لم يكفروا بسبب جهلهم. وقابلهم فريق آخر قرروا أن هذه الآية لا يستدل بها على هذه المسألة؛ لأن القراءة الأخرى لهذه الآية توضح أن الحواريين لم يكونوا شاكين في قدرة الله، وبسبب هذا الخلاف فقد تعددت أقوال أهل العلم في توجيه هذه الآية كما سيأتي، إن شاء الله.

قال الشوكاني رحمه الله: «قرأ الكسائي: ﴿ هَلْ يَسْتَطِعُ ﴾ بالفوقية، ونصب ﴿ رَبُّكَ ﴾، وبه قرأ علي، وابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقرأ الباقيون بالتحتية ورفع ﴿ رَبُّكَ ﴾. واستشكلت القراءة الثانية بأنه قد وصف - سبحانه - الحواريون بأنهم قالوا: ﴿ إِمَّا وَآشَهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ والسؤال عن استطاعته لذلك ينافي ما حکوه عن أنفسهم» ⁽⁴⁰⁾.

وقد تعددت أقوال أهل العلم في توجيه هذه الآية، ويمكن إجمال أبرزها في مسلكين ⁽⁴¹⁾:

(40) فتح القيدير، للشوکانی (2/116).

(41) هذه أبرز أقوال أهل العلم، وهناك أقوال أخرى في توجيه الآية. ينظر: تفسير الرازى (12/137)، واللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقى (7/605).

القول الثاني: أن هذا القول والشك من الحواريين لا يصدر من مؤمنين، وأن عليهم الرجوع إلى الإيمان. وذهب إلى هذا القول الطبرى والزنخشري.

قال الطبرى: «أولى القراءتين عندي بالصواب، قراءة من قرأ ذلك: ﴿هَلْ يَسْتَطِعُ﴾ بالياء ﴿رَبُّكَ﴾ برفع «الربّ»، بمعنى: هل يستجيب لك إن سأله ذلك، ويطيعك فيه؟

وإنما قلنا ذلك أولى القراءتين بالصواب، لما يبينا قبل من أن قوله: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾، من صلة ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ﴾، وأنَّ معنى الكلام: «إِذْ أَوْحَيْتَ إِلَى الْحَوَارِيْوْنَ»، أنَّ آمنوا بي وبرسولي، إذ قال الحواريون: يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربُّك؟ فبَيْنَ إذ كان ذلك كذلك - أنَّ الله - تعالى - ذكره قد كرِّه منهم ما قالوا من ذلك واستعظامه، وأمرهم بالتوبة، ومراجعة الإيمان من قِيلهم ذلك، والإقرار لله بالقدرة على كل شيء، وتصديق رسوله فيما أخبرهم عن ربِّهم من الأخبار.

وقد قال عيسى لهم - عند قيلهم ذلك له استعظامًا منه لما قالوا -: ﴿أَنْقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾، ففي استتابة الله إياهم، ودعائه لهم إلى الإيمان به وبرسوله ﷺ، عند قيلهم ما قالوا من ذلك، واستعظام نبِيُّ الله ﷺ كلمتهم، الدلالة الكافية من غيرها، على صحة القراءة في ذلك بالياء ورفع «الربّ»، إذ كان لا معنى في قولهم لعيسى، لو كانوا قالوا له: ﴿هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ

قالوا فهذا رجل شاك في بعض أفراد قدرة الله، ومع ذلك لم يكفر بسبب جهله، وجعلوا هذا دليلاً على أن الجهل عارض من عوارض الأهلية المانعة من التكfir.

وممن قال بهذا القول ابن حزم، والشوکانی، وطائفة من السلف ⁽⁴³⁾ رحمهم الله.

قال ابن حزم - بعد كلام له على أن الجهل مانع من مواطن التكfir -: «أَبَيْنَ شَيْءٍ فِي هَذَا» ⁽⁴⁴⁾ قول الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآيِّدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَنَعَمْ أَنْ قَدْ صَدَقْنَا﴾، فهو لاءُ الحواريون الذين أثني الله عليهم السلام عَلَيْهِمْ قد قالوا بالجهل لعيسى ﷺ: ﴿هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآيِّدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ ولم يبطل بذلك إيمانهم، وهذا لا مخلص منه، وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها» ⁽⁴⁵⁾.

وقال الشوكاني: «هذا كان في أول معرفتهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله؛ ولهذا قال عيسى في الجواب عن هذا الاستفهام الصادر منهم: ﴿أَنْقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾، أي: لا تشکوا في قدرة الله» ⁽⁴⁶⁾.

(43) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (20/36).

(44) أي: في باب أن الجهل مانع من مواطن التكfir.

(45) الفصل، لابن حزم (3/296).

(46) ينظر: فتح الcedir، للشوكاني (2/116).

عن مؤمنين معظمين لربهم، وكذلك قول عيسى ﷺ لهم معناه: اتقوا الله، ولا تشکوا في اقتداره واستطاعته، ولا تقرروا عليه، ولا تحكموا ما تشهون من الآيات، فهل كانوا إذا عصيتموه بعدها، ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إن كانت دعواكم لـإيمان صحيحه⁽⁴⁹⁾.

القول الثالث: أن هذه المقالة ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ ليست من قول الحواريين، وإنما من قول من كان مصاحباً لهم.

وذهب إلى هذا القول القرطيبي، فقال: «الحواريين خلصان الأنبياء ودخلاؤهم وأنصارهم كما قال: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ (الصف: 14)، وقال ﷺ: (لكل نبي حواري وحواري الزير)⁽⁵⁰⁾ ومعلوم أن الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - جاؤوا بمعرفة الله - تعالى - وما يجب له، وما يجوز، وما يستحيل عليه، وأن يبلغوا ذلك أنفسهم، فكيف يخفى ذلك على من باطنهم، واحتضن بهم حتى يجعلوا قدرة الله، تعالى؟

إلا أنه يجوز أن يقال: إن ذلك صدر من كان معهم، كما قال بعض جهال الأعراب للنبي ﷺ:

(49) الكشاف، للزمخري (2/ 313).

(50) أخرجه البخاري رقم (7261) كتاب أخبار الأحاديث، باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده، (4/ 89)، وأخرجه مسلم رقم (2415) كتاب فضائل الصحابة، ص (1134).

يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآءِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ﴿؟﴾؟ أن يُستكبر هذا الاستكبار.

وأما قوله: ﴿قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فإنه يعني: قال عيسى للحواريين القائلين له: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآءِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾: راقبوا الله - أيها القوم - وخلفوه أن ينزل بكم من الله عقوبة على قولكم هذا؛ فإن الله لا يعجزه شيء أراده. وفي شكلكم في قدرة الله على إنزال مائدة من السماء كفر به، فاتقوا الله أن ينزل بكم نقمته، ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، يقول: إن كتم مصدقى على ما أتوعدكم به من عقوبة الله إياكم على قولكم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآءِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾؟⁽⁴⁷⁾

وقال الزمخشري: «فإن قلت: كيف قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى ادعاءهم لها⁽⁴⁸⁾ ثم اتبعه قوله: (إذ قالوا)، فآذن أن دعواهم كانت باطلة، وأنهم كانوا شاكين.

وقوله: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ كلام لا يرد مثله

(47) جامع البيان، للطبرى (9/ 118-122).

(48) يقصد في قوله - تعالى - ﴿وَإِذَا وَحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيَنَ أَنَّهُمْ أَمْنَوْا بِهِ وَبَرَسُولِي قَالُوا إِنَّا وَأَشَدُّ إِيمَانًا مُسْلِمُونَ﴾ إذ قال الْحَوَارِيُونَ يَعْبُسُونَ أَنْ مَرِيمَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآءِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ».

كذا؟ على معنى: هل تفعل كذا؟.

ومن قال بهذا القول ابن الجوزي⁽⁵⁵⁾، والواحدي⁽⁵⁶⁾، وابن عطية⁽⁵⁷⁾، والبغوي، وابن جزي، وابن هشام⁽⁵⁸⁾، وابن تيمية، والطاهر ابن عاشور، والزركشي⁽⁵⁹⁾، والسيوطى⁽⁶⁰⁾، والسعدي⁽⁶¹⁾، وغيرهم⁽⁶²⁾ رحم الله الجميع.

قال البغوي: «لم يقولوه شاكين في قدرة الله ربِّكُنَّ، ولكن معناه: هل ينزل ربِّكَ أَمْ لَا؟ كما يقول الرجل لصاحبه هل تستطيع أن تنهض معي؟ وهو يعلم أنه يستطيع، وإنما يريد هل يفعل ذلك أَمْ لَا؟»⁽⁶³⁾.

وقال ابن جزي: «ظاهر هذا اللفظ أنهم شكوا في قدرة الله - تعالى - على إزالة المائدة، وعلى هذا أخذه الزخيري، وقال: ما وصفهم الله بالإيمان، ولكن حكم دعواهم في قوله: آمنا.

(55) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي (456 / 2).

(56) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي (2 / 245)، والتحرير والتفسير، لابن عاشور (7 / 105).

(57) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (2 / 259).

(58) ينظر: معنى الليب، لابن هشام (6 / 689).

(59) ينظر: البرهان، للزركشي (3 / 407).

(60) ينظر: الإتقان، للسيوطى (4 / 1512)، (5 / 1697)، وتفسير الجلالين، للسيوطى والمحلى ص (127).

(61) ينظر: تيسير الكرييم الرحمن، للسعدي ص (248).

(62) ينظر: مشكلات الأحاديث النبوية، للقصيمي (1 / 115).

(63) معالم التنزيل، للبغوي (3 / 117).

(اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع)⁽⁵¹⁾، وكما قال من قال من قوم موسى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ هُوَ»⁽⁵²⁾ (الأعراف: 138)... ثم قال: «قلت: وهذا تأويل حسن، وأحسن منه أن ذلك كان من قول من كان مع الحواريين»⁽⁵³⁾.

السلوك الثاني: أن هذا القول الصادر من الحواريين لا يعتبر شكًا في قدرة الله، وقد قال ابن الأنباري: «لا يجوز أحد أن يتوهם على الحواريين أنهم شكوا في قدرة الله، تعالى»⁽⁵³⁾، وقال ابن عطية: «لا خلاف أحفظه أنهم كانوا مؤمنين، وهذا هو ظاهر الآية»⁽⁵⁴⁾، وقد اختلف أصحاب هذا السلوك في توجيهه ذلك على أقوال منها:

القول الأول: أن قول الحواريين: «هَلْ يَسْتَطِي
رَبُّكَ» ليس شكًا في قدرة الله، وإنما هو جار على طريقة العرب في العرض يقولون للمستطيع لأمر: هل تستطيع

(51) أخرجه أحمد رقم (21897 / 36)، والترمذني رقم (2180) كتاب الفتن، باب ما جاء لتركين سenn من كان قبلكم، (4 / 475)، وقال الترمذني: حديث حسن صحيح، وصححه ابن القيم في إغاثة اللهيفان (2 / 295)، والألباني في تحقيق كتاب السنة، لابن أبي عاصم (1 / 37).

(52) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8 / 284).

(53) زاد المسير، لابن الجوزي (2 / 456)، والدر المصنون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (4 / 500)، ولم أقف عليه في مظانه من كتب ابن الأنباري.

(54) المحرر الوجيز، لابن عطية (2 / 260).

المطلب الثاني: الترجيح.

الذى يظهر رجحانه – والله أعلم – هو القول بأن الحواريين لم يشكوا في قدرة الله، وأن كلامهم محمول على أن هذا الأسلوب جار على طريقة العرب في العرض يقولون للمستطيع لأمر: هل تستطيع كذا؟ على معنى تفعل كذا؟، أو أن هذا القول بمعنى: هل يستجيب لك إن سأله ذلك، ويطיעك فيه؟ فتكون (يستطيع) بمعنى يطيع، يقال: أطاع واستطاع بمعنى واحد، كقولهم: أجاب واستجاب، ومعناه: هل يطيعك ربك بإجابة سؤالك؟

ومما يرجح هذا القول أمور:

1/ أن القراءة الأخرى المتواترة في الآية، وهي: (هل تستطيع ربّك) بالباء، ونصب (ربك) تؤيد هذا المعنى، فقد قرأها علي، وعائشة، ومعاذ، وابن عباس، ومن التابعين مجاهد وسعيد بن جبير، ومن القراء الكسائي⁽⁶⁹⁾.

وقرأ باقي القراء « هل تستطيع ربّك ».⁽⁷⁰⁾

(69) ينظر: إرشاد المبتدئ وتذكرة المتهي في القراءات العشر، للقلانسي ص (212)، والإيقاع في القراءات السبع، للأنصاري ص (636)، والنشر في القراءات العشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، للبنا (1/ 545).

(70) ينظر: الكافي، للإشبيلي ص (360)، والنشر في القراءات العشر، للجزري ص (228)، وإتحاف فضلاء البشر بالقراءات =

وقال ابن عطية وغيره: ليس كذلك؛ لأنهم شكوا في قدرة الله، لكنه بمعنى: هل يفعل ربك هذا؟ وهل يقع منه إجابة إليه؟ وهذا أرجح؛ لأن الله أثني على الحواريين في مواضع من كتابه، مع أن في اللفظ بشاعة ثُنْكَ»⁽⁶⁴⁾.
وقال ابن تيمية: « كما يقال للرجل: هل تقدر أن تفعل كذا؟ أي: هل تفعله؟ وهو مشهور في كلام الناس »⁽⁶⁵⁾.

القول الثاني: أن قول الحواريين: « هل تستطيع ربّك » بمعنى: هل يستجيب لك إن سأله ذلك، ويطيعك فيه؟ فتكون (يستطيع) بمعنى يطيع، يقال أطاع واستطاع بمعنى واحد، كقولهم: أجاب واستجاب، معناه: هل يطيعك ربك بإجابة سؤالك ».⁽⁶⁶⁾

وذهب إلى هذا القول السدي، وأبو هلال العسكري⁽⁶⁷⁾ رحمهما الله.

قال السدي: « المعنى: هل يطيعك ربك إن سأله (أن ينزل)؟ فيستطيع بمعنى: يطيع، كما قالوا: استجاب بمعنى أجاب، وكذلك استطاع بمعنى أطاع ».⁽⁶⁸⁾

(64) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (1/ 257).

(65) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (8/ 374).

(66) ينظر: معلم التنزيل، للبغوي (3/ 117).

(67) ينظر: الفروق اللغوية، للعسكري ص (110).

(68) جامع البيان، للطبرى (9/ 117)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/ 284).

«ربك» بالنصب، أي: هل تستطيع سؤال ربك؟ وهذه القراءة لا تقتضي أنهم شكوا⁽⁷³⁾.

وقال البغوي: «قرأ الكسائي «هل تستطيع» بالباء «ربك» بمنصب الباء، وهو قراءة علي، وعائشة، وابن عباس، ومجاحد، أي: هل تستطيع أن تدعوه، وتسأل ربك»⁽⁷⁴⁾.

2/ أن جمعاً من الصحابة قرأ هذه الآية (تستطيع)؛ لأن فيها رفعاً لتوهم شك الحواريين⁽⁷⁵⁾. فقد ورد عن عائشة⁽⁷⁶⁾ أنها قالت: «كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة، ولكن قالوا: يا عيسى، هل تستطيع ربك؟»⁽⁷⁷⁾.

قال ابن عطية⁽⁷⁸⁾ بعد ذكره لقراءة (يستطيع): «وبسببها⁽⁷⁹⁾ مال فريق من الصحابة وغيرهم إلى غير هذه القراءة، فقرأ علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وابن عباس، وعائشة، وسعيد بن جبير «هل تستطيع ربك» بالباء ونصب الباء من «ربك» المعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك»⁽⁸⁰⁾.

(73) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (1/257).

(74) معالم التنزيل، للبغوي (3/117).

(75) ينظر جامع البيان، للطبرى (9/117).

(76) أخرجه الطبرى في تفسيره رقم (9/118) (وهذا لفظه)،

وابن أبي حاتم في التفسير رقم (7014) (1243/4).

(77) أي بسبب ما فيها من إشكال.

(78) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (2/259).

فيكون معنى الآية على هذه القراءة: هل تسأل لنا ربّك؟، فعُبِّر بالاستطاعة عن طلب الطاعة، أي: إجابة السؤال.

وقيل: هي على حذف مضارف تقديره: هل تستطيع سؤال ربّك؟، فأقيم المضاف إليه «ربّك» مقام المضاف «سؤال» في إعرابه⁽⁷¹⁾.

وعلى هذا المعنى لا يكون الحواريون قد قالوا ما قالوه شاكين في قدرة الله، ولا يكون مما يُكفر به قائله، وبالتالي فلا حجّة في الآية على العذر بالجهل، فضلاً عن وقوعه.

قال الطبرى: «قرأ ذلك جماعة من الصحابة والتابعين: «هل تستطيع» بالباء «ربّك» بمنصب، بمعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ أو: هل تستطيع أن تدعوه ربّك؟ أو: هل تستطيع وترى أن تدعوه؟ وقالوا: لم يكن الحواريون شاكين أن الله - تعالى ذكره - قادرٌ أن ينزل عليهم ذلك، وإنما قالوا عيسى: هل تستطيع أنت ذلك»⁽⁷²⁾.

وقال ابن جزي: «وقرىء «تستطيع» بتاء الخطاب

=الأربعة عشر، للبنا (1/545)، وغير النفع، للصفاقسي (565/2).

(71) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (7/105)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (3/225).

(72) جامع البيان، للطبرى (9/117).

نطلب منك أن تفعل كذا⁽⁸²⁾.

قال النحاس: «المعروف في كلام العرب أن يقال: هل يستطيع أن يقوم؟ بمعنى: هل يستطيع أن يفعل ذلك بمسئولي؟ وأنت تعرف أنه يستطيعه»⁽⁸³⁾.

وقال الطاهر ابن عاشور: «جرى قوله - تعالى -

﴿ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ ﴾ على طريقة عربية في العرض والدعاء، يقولون للمستطاع لأمر: هل تستطيع كذا؟ على معنى تطلب العذر له إن لم يجبك إلى مطلوبك، وأن السائل لا يجب أن يكلف المسؤول ما يشق عليه، وذلك كناءة، فلم يبق منظوراً فيه إلى صريح المعنى المقتضي أنه يشك في استطاعة المسؤول، وإنما يقول ذلك الأدنى للأعلى منه، وفي شيء يعلم أنه مستطاع للمسؤول، فقرينة الكناءة تحقق المسؤول أن السائل يعلم استطاعته. ومنه ما جاء في حديث يحيى المازني «أن رجلاً قال عبد الله بن زيد: أستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضأ؟»⁽⁸⁴⁾، فإن السائل يعلم أن عبد الله بن زيد لا يشق عليه ذلك.

فليس قول الحواريين المحكي بهذا اللفظ في

3/ أن جمعاً من التابعين - أيضاً - قرأ هذه الآية

(تستطيع) رفعاً للتوهם في شك الحواريين⁽⁷⁹⁾.

فعن عن سعيد بن جبير رَجُلَ اللَّهِ أَهْوَاهَا كذلِكَ: (هل تستطيع ربك)، وقال: «تستطيع أن تسأل ربك، وقال: ألا ترى أنهم مؤمنون؟»⁽⁸⁰⁾.

4/ أن جمعاً من أهل العلم جعل نظير هذه الآية آية إبراهيم في قوله - تعالى - : «قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى﴾ (البقرة: 260)، فالحواريون «كانوا عالمين باستطاعة الله - تعالى - لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر، فأرادوا علم معاينة كذلك، كما قال إبراهيم ﷺ: «رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحِيِّ الْمَوْتَىٰ﴾ (البقرة: 260)...، وقد كان إبراهيم علم لذلك علم خبر ونظر، ولكن أراد المعاينة التي لا يدخلها ريب ولا شبهة؛ لأن علم النظر والخبر قد تدخله الشبهة والاعتراضات، وعلم المعاينة لا يدخله شيء من ذلك، ولذلك قال الحواريون: «وَتَطَبِّئِنَ قُلُوبِنَا» كما قال إبراهيم: «وَلَكِنْ لَيَطْمِئِنَ قَلْبِي»⁽⁸¹⁾.

5/ أن هذا أسلوب مشهور في لغة العرب يقولون للمستطاع لأمر: هل تستطيع أن تفعل كذا؟ أي

(82) ينظر: تفسير ابن أبي زمین (2/ 54)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (8/ 374).

(83) معانٍ القرآن، للنحاس (2/ 385).

(84) أخرجه البخاري رقم (185) كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله، (1/ 48).

(79) ينظر جامع البيان، للطبرى (9/ 117)، والمحرر الوجيز، لابن عطية (2/ 259).

(80) أخرجه الطبرى في تفسيره رقم (9/ 118).

(81) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/ 284)، وينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (7/ 105).

قال: (الله أكْبَرُ! قلْتُمْ - وَالذِّي نفْسِي بِيدهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ» قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» لِتَرْكِبِنَ سُنُنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) ^(٨٧).

وقول بعض أهل العلم: إن الحواريين قد خرجوا من الإيمان، محل تأمل؛ فإن الله أخبر عنهم بأنهم مسلمون، كما في قوله: (قَالُوا إِنَّا مَأْمَنَّا وَآشَهَدُ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ) (المائدة: ١١١)، وأخبر - سبحانه - أنه من يكفر بعد نزول المائدة فإن الله يعذبه كما في قوله: (قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزَلٌ لَهُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنَّ أَعْذِبَهُ عَذَابًا لَّا أَعْذِبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ) (المائدة: ١١٥)، فدل على أن الحواريين لم يكفروا قبل نزول المائدة بسبب مقولتهم.

ومهما أمكن حمل قول الحواريين على المحمل، الحسن فهو أولى بالتقديم من حمله على المعنى المستبعش، ومن ذلك أن حمل قول الحواريين على الطلب من الله أن ينزل عليهم المائدة أولى بالتقديم من حمل قولهم على الشك في قدرة الله، أو حتى في بعض أفراد القدرة وأن ذلك كان جهلاً منهم، أو كان في أول إسلامهم. والله أعلم.

* * *

(٨٧) أخرجه أحمد رقم (21897)، والترمذى رقم (225 / 36)، وكتاب الفتنة، باب ما جاء: لتركب سنن من كان قبلكم، ابن أبي عاصم في كتاب السنة (واللفظ له) رقم (37 / 1)، وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألبانى في ظلال الجنۃ في تحریج السنۃ لابن أبي عاصم.

القرآن إلا لفظاً من لغتهم يدل على التلطف والتاذب في السؤال، كما هو مناسب أهل الإيمان الحالص، وليس شکاً في قدرة الله - تعالى - ولكنهم سألوا آية لزيادة اطمئنان قلوبهم بالإيمان بأن يتقلوا من الدليل العقلى إلى الدليل المحسوس، فإن النقوس بالمحسوس آنس، كما لم يكن سؤال إبراهيم بقوله: (رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحِبِّي الْمَوْتَىٰ) (البقرة: 260) شکاً في الحال.

وعلى هذا المعنى جرى تفسير المحققين^(٨٨).

أما قول بعض أهل العلم: إن الحواريين لا يمكن أن يصدر منهم شك في بعض أفراد القدرة لله، فهذا القول محل تأمل؛ فإن بعض من كان مع النبي ﷺ قد صدر منه قريب من هذا القول، فعن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي رض يقول: خرجننا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حديثو عهد بـكفر - وكانوا أسلموا يوم الفتح - قال: فمررنا بشجرة، فقتلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع^(٨٩)، وكان للكفار سدرة يعكفون حولها، ويعلقون بها أسلحتهم يدعونها ذات أنواع، فلما قلنا ذلك للنبي

(٨٥) التحرير والتنوير، لابن عاشور (7 / 105).

(٨٦) هي اسم شجرة بعينها من شجر السمر كانت للمشركيين تعبد من دون الله، ويعلقون بها سلاحهم تبركاً، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك. ينظر: النهاية، لابن الأثير (5 / 128) (نوط)، ولسان العرب، لابن منظور (14 / 330) (نوط).

وقد اختلف أهل العلم في دلالة هذه الآية على

صفة الساق على قولين:

القول الأول: أن هذه الآية تعتبر من نصوص
الصفات، وبناء على ذلك فإنه تُثبت الله استنباطاً من هذه
الآية صفة الساق على الوجه اللائقة به - سبحانه - ولا
يُبيّن صفات المخلوقين.

ومن قال بهذا القول أبو سعيد الخدري^(٩١)، وابن مسعود^(٩٢)،

(٩١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٩٤/٦)، ولعل هذا القول منسوب إليه؛ لأنه راوي الحديث الذي في التصريح بلفظ «فكشف عن ساقه».

(92) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره رقم (3293)، (335 / 3)، ولفظه: عن ابن مسعود، في قوله - تعالى -: «يَوْمَ يُكَشِّفُ عَن سَاقِ» قال: «عن ساقه، يعني: ساقه، تبارك وتعالى».

وقال ابن منده في الرد على الجهمية (1/16): «أخبرنا علي بن العباس بن الأشعث الغزى بغرة، ثنا محمد بن حماد الطهري، ثنا عبد الرزاق، أثينا الثوري عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود في قوله - جل وعز -: ﴿يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنِ سَاقِ﴾ قال: عن ساقيه، قال أبو عبد الله: هكذا في قراءة ابن مسعود، و﴿يُكَشِّفُ﴾ بفتح الياء، وكسر الشين».

وقال السيوطي في الدر المثور (14/643): «وآخر عبد الرزاق،
وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن منده، عن ابن مسعود في قوله: «يَوْمَ
يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ» قال: عن ساقيه - تبارك وتعالى -، قال ابن منده:
لعله في قراءة ابن مسعود يكشف بفتح الياء، وكسر الشين...
وآخر الغريابي، وسعيد بن منصور، وابن منده، والبيهقي في
الأسماء والصفات من طريق إبراهيم النخعي في قوله: «يَوْمَ
يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ»...»

قال: وقال ابن مسعود: يكشف عن ساقه، فيسجد كل مؤمن، =

المبحث الثالث

قول ابن عباس في تفسير آية الساق

المطلب الأول: القراءة في الآية والأثر العقدي المترتب
على ذلك

قال - تعالى : « يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنِ السَّاقِ وَيُدْعَوْنَ إِلَى الْأَسْجُودِ فَلَا يَسْتَطِعُونَ » (القلم: 42)، والأثر العقدي هو في قوله - تعالى : « يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنِ السَّاقِ ». وقد استدل جمع من أهل العلم بهذه الآية على إثبات صفة الساق لله عَزَّلَ على الوجه الذي يليق به تَعَالَى، ومن نُسبَ إليه القول بذلك ابن عباس رض، ولكن القراءة المنسوبة له تبين خلاف ذلك، كما سَيَّأتي، ياذن الله.

ولم يقع التنازع بين الصحابة والتبعين في شيء من نصوص الصفات إلا في هذه الآية^(٨٨)، وأمثالها^(٨٩). والخلاف في هذه الآية محتمل؛ لأنَّه من المعلوم «أنَّ قوله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنِ السَّاقِ﴾ ليس ناصاً في أن الساق صفة لله - تعالى - ؛ لأنَّه جاء منكراً غير معْرَفٍ، فيكون قابلاً كونه صفة، وكونه غير صفة، وتعينه لواحد من ذلك يتوقف على الدليل^(٩٠).

(88) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/472)، ومحتصر الفتاوي المصرية، للباعلي ص (202)، والصواعق المرسلة، لابن القاسم (1/252).

⁽⁸⁹⁾ ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٦/٣٩٤).

(٩٠) شرح كتاب التوحيد من البخاري، للغنيمان (٢/١٢٢).

المنافقون؛ ليسجدوا، فلا يقدرون على السجود»⁽¹⁰¹⁾.

ومما استدلوا به:

1/ ما ورد من التفسير المرفوع إلى النبي ﷺ⁽¹⁰²⁾

في بيان معنى هذه الآية، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - : (إذا جمع الله العباد في صعيد واحد نادى مناد: ليتحقق كل قوم بما كانوا يعبدون، فيتحقق كل قوم بما كانوا يعبدون، ويبيقى الناس على حالمهم، فيأئتهم فيقول: ما بال الناس ذهبوا، وأنتم ها هنا؟ فيقولون: ننتظر إلينا، فيقول: هل تعرفونه؟ فيقولون: إذا تعرف إلينا عرفناه، فيكشف لهم عن ساقه، فيقعون سجودا، وذلك قول الله - تعالى -: «يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدَعَّوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِعُونَ»، ويبيقى كل منافق فلا يستطيع أن يسجد، ثم يقودهم إلى الجنة)⁽¹⁰³⁾.

2/ مطابقة الآية لقوله ﷺ في الحديث الطويل في وصف أحداث يوم القيمة عن أبي سعيد الخدري ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (يكشف ربنا عن

والبخاري⁽⁹³⁾، وأبو يعلى⁽⁹⁴⁾، وابن القيم⁽⁹⁵⁾، والشوكاني⁽⁹⁶⁾، والسعدي، وابن باز⁽⁹⁷⁾، وابن عثيمين⁽⁹⁸⁾، والألباني⁽⁹⁹⁾، وذكره ابن تيمية احتمالاً⁽¹⁰⁰⁾.

قال السعدي: «إذا كان يوم القيمة، وانكشف فيه من القلاقل والزلزال والأحوال ما لا يدخل تحت الوهم، وأتى الباري لفصل القضاء بين عباده ومجازاتهم، فكشف عن ساقه الكريمة التي لا يشبهها شيء، ورأى الخلائق من جلال الله وعظمته ما لا يمكن التعبير عنه، فحينئذ يدعون إلى السجود لله، فيسجد المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله، طوعاً واحتياجاً، ويذهب الفجار

= ويقوسو ظهر الكافر، فيصير عظماً واحداً.

والدارقطني في الرؤية رقم (167) ص (269).

وقال الحاكم في المستدرك (2/587): «إسناد صحيح».

وذكر أثر ابن مسعود أبو يعلى في إبطال التأويلاط رقم (160)، (161)، (160/1).

(93) حيث بوب بلفظ آية سورة القلم، ثم ذكر تحت الباب حديث أبي سعيد وفيه (فيكشف عن ساقه)، ينظر صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب «يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقٍ» رقم (4919)، (159/6).

(94) ينظر: إبطال التأويلاط، لأبي يعلى (1/159).

(95) ينظر: اجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم ص (34).

(96) ينظر: فتح القدير، للشوكاني (5/340).

(97) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لابن باز (4/130).

(98) ينظر: دروس وفتاوى الحرم المدنى، لابن عثيمين (1/22).

(99) ينظر: السلسلة الصحيحة، للألباني رقم (584).

(100) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/473).

(101) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي ص (881).

(102) ينظر: شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، للغنجيان (121/2).

(103) أخرجه الدارمي رقم (2845)، (3/1848)، كتاب الرقاق، باب في سجود المؤمنين يوم القيمة، وهذا لفظه، وأخرجه ابن منه رق (8)، (1/17)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (584).

عن ابن بكير، ورواه عن آدم بن أبي إيواس، عن الليث
مختصرًا، وقال في الحديث يكشف ربنا عن ساقه.
ورواه مسلم؛ عن عيسى بن حماد، عن الليث كـ
رواه ابن بكير⁽¹⁰⁸⁾.

2/ بما قال الألباني: «إِنْ كُنْتَ أَرِي - مِنْ حِيثِ
الرِّوَايَةِ - أَنْ لِفْظَ «سَاقٌ» أَصْحَحُ مِنْ لِفْظِ «سَاقَهُ»، فَإِنَّهُ لَا
فَرْقَ بَيْنِهِمَا عِنْدِي مِنْ حِيثِ الدِّرَايَةِ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ
يَدْلِي عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى هُوَ سَاقُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -،
وَأَصْرَحُ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ رِوَايَةُ هَشَامٍ عَنْ الْحَاكمِ
بِلِفْظِ: «هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ مِنْ آيَةٍ تَعْرَفُونَهَا؟ فَيَقُولُونَ:
نَعَمْ سَاقٌ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ...».

قلت: فهذا صريح، أو كالصريح، بأن المعنى إنما
هو ساق ذي الجلالة - تبارك وتعالى -، فالظاهر أن
سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارةً بالمعنى حينَ كان
يقول: «عن ساقه». ولا بأس عليه من ذلك ما دام أنه
أصحاب الحق.

وأن ما يؤكّد صحة الحديث في الجملة ذلك
الشاهد عن ابن مسعود الذي ذكره البيهقي مرفوعاً، وإن
لم أكن وقفت عليه الآن مرفوعاً، وقد أخرجه ابن خزيمة
في «التوحيد» (ص 115) من طريق أبي الزعراء قال:
«ذكروا الدجال عند عبد الله، قال: تفترقون - أئها الناس -
عند خروجه ثلاث فرق... فذكر الحديث بطوله: وقال:

(108) الأسماء والصفات، للبيهقي (2/182).

ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان
يسجد في الدنيا رئاء وسمعة، فيذهب ليسجد، فيعود
ظهوره طبقاً واحداً⁽¹⁰⁴⁾، مما يدل على أن معنى الآية محمول
على معنى الحديث⁽¹⁰⁵⁾.

وقد يُعترض على لفظة «ساقه» في هذا الحديث
بأنها وردت بلفظ «ساق» بدون إضافة، قال ابن حجر
بعد ذكره رواية «ساقه»: «أخرجها الإمام علي كذلك، ثم
قال في قوله: «عن ساقه»: نكرة⁽¹⁰⁶⁾.

ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد
بن أسلم بلفظ «يكشف عن ساق» قال الإمام علي: هذه
أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة، لا يظن أن الله ذو
أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين - تعالى
الله عن ذلك - ليس كمثله شيء⁽¹⁰⁷⁾.

والجواب على ذلك:

1/ أن هذا اللفظ إضافة لرواية البخاري له فقد
رواه مسلم - أيضاً - في بعض نسخه، قال البيهقي بعد
ذكره لرواية البخاري: «رواه البخاري في «الصحيح»،

(104) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب «يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِ»
رقم (4919) (6/159)، وأخرجه - أيضاً - في كتاب
التوحيد، باب (وجوه يومئذ ناظرة) رقم (7439) (9/130).

(105) ينظر: الصواعق المرسلة، لابن القيم (1/253)، اجتماع
الجيوش الإسلامية، لابن القيم ص (34).

(106) أي مُنكَرَة بدون إضافة.

(107) فتح الباري، لابن حجر (11/18).

من هذه الآية.

وما يحسن التنبية عليه هنا أنه عند نسبة القول لأحد بنفي صفة الساق من هذه الآية، فإنه لابد من التصريح بنفي صفة الساق من هذه الآية، ولا يكفي تفسيره الآية بالشدة أو النور، ونحو ذلك، وأكثر الذين سبب لهم هذا القول لم أقف على كلام صريح لهم في نفي صفة الساق من هذه الآية، وإنما الذي وقفت عليه - على تقدير ثبوته - هو تفسيرهم لهذه الآية بالكرب والشدة، أو النور العظيم، وهذا التفسير لا يلزم منه نفي دلالة الآية على صفة الساق، بل يمكن حمل الآية على المعنيين جميعاً.

ويُنسب هذا القول لابن عباس⁽¹¹⁰⁾،.....

(110) لم أقف على كلام صريح لابن عباس^{رض} في نفي صفة الساق من هذه الآية، وإنما الذي وقفت عليه - على تقدير ثبوته - هو تفسيره لهذه الآية بالكرب والشدة. وهذا التفسير لا يلزم منه نفي دلالة الآية على صفة الساق، بل يمكن حمل الآية على المعنيين جميعاً، كما سبق في التقل عن السعدي في القول الأول. وقد جاء أثر ابن عباس هذا من عدة طرق: منها ما أخرجه الفراء في معان القرآن (3/177)، والحاكم في المستدرك رقم (3902) (2/587)، والطبرى في جامع البيان (23/187)، والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (746)، (2/183).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح (17/435).

وقال شيخ الإسلام في رواية ابن عباس، كما في الاستغاثة في الرد على البكري ص (293): «ساقطة الإسناد».

ثم يتمثل الله للخلق، فيقول: هل تعرفون ربكم؟ فيقولون: سبحانه إذا اعترف لنا عرفناه، فعند ذلك يكشف عن ساق، فلا يبقى مؤمن ولا مؤمنة إلا خر لله ساجداً».

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الزعراء، واسمها عبد الله ابن هانئ الأزدي، وقد وثقه ابن سعد، وابن حبان، والعجلي، ولم يرو عنه غير ابن أخته سلمة ابن كهيل.

ووُجدت للحديث شاهداً آخر مرفوعاً، وهو نص في الخلاف السابق في «الساق» وإسناده قوي، فأحببت أن أسوقه إلى القراء لعزته وصراحته، وهو:

(إذا جمع الله العباد بصعيد واحد نادى مناد: يلحق كل قوم بما كانوا يعبدون، ويقى الناس على حالمهم، ف يأتيهم، فيقول: ما بال الناس ذهبوا وأنتم هنئا؟ فيقولون: ننتظر إلينا، فيقول: هل تعرفونه؟ فيقولون: إذا تعرف إلينا عرفناه، فيكشف لهم عن ساقه، فيقعون ساجداً. وذلك قول الله - تعالى - : ﴿يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنِ سَاقٍ وَيُدَعَّوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِعُونَ﴾ ويبقى كل منافق، فلا يستطيع أن يسجد، ثم يقودهم إلى الجنة)⁽¹⁰⁹⁾.

القول الثاني: أن هذه الآية لا تعتبر من نصوص الصفات، وبناء على ذلك فإنه لا تثبت صفة الساق لله

(109) السلسلة الصحيحة، للألباني رقم (584). وينظر: التعليق على فتح الباري، لعبد الله الدوسي ص (18).

ساقٍ⁽¹¹⁸⁾ ولم يضفها الله - تعالى - إلى نفسه، ولم يقل: عن ساقه، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنها من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف⁽¹¹⁹⁾.

وما استدلوا به:

1 / ما روي عن أبي موسى الأشعري رض أن النبي ﷺ قال في قوله تعالى: «يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ» قال: (عن نور عظيم، فيخرون له سجداً)⁽¹²⁰⁾.

2 / (أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات، فإنه قال: «يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ»، ولم يضفها الله - تعالى - إلى نفسه، ولم يقل: عن ساقه، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنها من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إنما التأويل صرف الآية

(118) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394)، وينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/473).

(119) أخرجه أبو يعلى في مسنده رقم (7283) (13/269)، وابن حجر في التفسير (23/195)، والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (752) (2/187).

وقال البيهقي: «تفرد به روح بن جناح - وهو شامي - يأتي بأحاديث منكرة لا يتبع عليها»، وأورده ابن كثير في تفسيره (8/199) وقال: «فيه رجال مبهم»، وضعفه ابن حجر في الفتح (11/18)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة رقم (1339)، (3/512).

ومجاهد⁽¹²¹⁾، وسعيد ابن جبير⁽¹²²⁾، وقتادة⁽¹²³⁾، وعكرمة⁽¹²⁴⁾، والحسن البصري⁽¹²⁵⁾، والإسماعيلي⁽¹²⁶⁾، وابن تيمية، والقول الثاني المتأخر، لابن القيم⁽¹²⁷⁾.

قال ابن تيمية رحمه الله: «لا ريب أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات، فإنه قال: «يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنْ

= وقد جمع بعض الباحثين جميع طرق مرويات ابن عباس في هذا الأثر، وتوصل إلى أنه لم يثبت منها شيء، ينظر: المهلل الرقراق في تخریج ما روى عن الصحابة والتابعین في تفسیر «يَوْمَ يُكَشِّفُ عَنْ سَاقِ» لسلیم بن عید الملایی ص (17).

وحتى لو ثبتت هذه الرواية عن ابن عباس فلا يصح الاستدلال بها على هذه المسألة، وذلك أن ابن عباس كان يقرأ هذه الآية بلفظ (يَوْمَ تَكَشِّفُ عَنْ سَاقِ) فهو يقصد يوم القيمة، ولا يقصد الله عز وجل، وسيأتي مزيد بيان في المطلب التالي، إن شاء الله.

(111) ينظر: جامع البيان، للطبری (23/188).

(112) ينظر: المرجع السابق (23/188).

(113) ينظر: المرجع السابق (23/188).

(114) ينظر: جامع البيان، للطبری (23/195)، البيهقي في الأسماء والصفات رقم (751)، (2/186).

(115) ينظر: إبطال التأويلات، لأبي يعلى (1/159).

(116) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (11/18)، ولم أقف على كلام الإسماعيلي عند غير ابن حجر.

(117) ينظر: الصواعق المرسلة، لابن القيم (1/252).

واعتبرته هو القول المتأخر بدليل أن قوله الأول مذكور في كتابه: «اجتماع الجيوش الإسلامية»، وهذا القول مذكور في كتابه الصواعق المرسلة، وكتابه: الصواعق المرسلة متأخر عن كتابه: اجتماع الجيوش الإسلامية، بدليل أنه أحال في كتابه الصواعق على كتابه اجتماع الجيوش في أكثر من موضع منها:

(1254/4)، (1305/4).

يَنْكُثُونَ» (الأعراف: 135).

عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف⁽¹²⁰⁾.

ومن الثاني قوله - تعالى - : «يَوْمٌ يُكَشِّفُ عَنِ السَّاقِ»،
لم يقل: يوم يكشف الساق، وهذا يبين خطأ من قال:
المراد بهذه كشف الشدة، وأن الشدة تسمى ساقاً، وأنه لو
أريد ذلك لقيل: يوم يكشف عن الشدة، أو يكشف
الشدة»⁽¹²¹⁾.

فتفسير الساق بـ «الشدة لا يصح؛ لأن المستعمل
في الشدة أن يقال: كشف الله الشدة، أي: أزاحها، كما قال:
﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾
(الزخرف: 50)، وقال: «فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الْرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ
هُمْ بَلَغُوهُ»، وقال: «وَلَوْ رَحْمَنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ
لَّجَوْا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ»، وإذا كان المعروف من ذلك
في اللغة أن يقال: كشف الشدة؛ أي: أزاحها؛ فلفظ الآية:
﴿يُكَشِّفُ عَنِ السَّاقِ»، وهذا يراد به الإظهار والإبانة؛ كما
قال: «كَشَفْنَا عَنْهُمْ»⁽¹²²⁾.

ولغة العرب لا تساعد على تفسير الساق بالشدة
«فَإِنْ لَغَةُ الْقَوْمِ فِي مِثْلِ ذَلِكِ أَنْ يُقَالُ: كَشَفْتُ الشَّدَّةَ عَنِ
الْقَوْمِ، لَا كَشَفْتُ عَنْهَا»، كما قال الله - تعالى - : «فَلَمَّا
كَشَفْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ»، وقال: «وَلَوْ
رَحْمَنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ». فالعذاب والشدة هو

(121) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

(122) بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/473)، وينظر: الصواعق المرسلة،
المرسلة، لابن تيمية (1/253).

المطلب الثاني: الترجيح.

بعد بيان الأقوال في المطلب السابق يظهر - والله
أعلم - أن الأقرب للصواب هو القول بأن هذه الآية من
نصوص الصفات، وأنه يثبت منها صفة الساق لله تبارك وتعالى.

وذلك لما يلي:

1/ ثبوت التفسير النبوى لآلية كما سبق في أدلة
القول الأول.

2/ مطابقة حديث أبي سعيد الخدري في
الصحيحين لآلية، مما يؤيد أن معنى الآية محمول على
معنى الحديث، كما سبق في أدلة القول الأول.

3/ أن تفسير الكشف عن الساق في الآية
بالكشف عن الشدة لا يصح، وذلك أن للكشف
معنيين:

«يُقَالُ: كَشَفَ الْبَلَاءَ، أَيْ: أَزَالَهُ وَرَفَعَهُ. وَيُقَالُ:

كَشَفَ عَنْهُ، أَيْ: أَظَهَرَهُ وَبَيَّنَهُ.

فمن الأول قوله - تعالى - : «ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الْضُّرَّ
عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ» (النحل: 54)، وقوله
- تعالى - : «وَلَوْ رَحْمَنَهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرِّ لَجَوْا فِي
طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ» (المؤمنون: 75)، وقوله - تعالى - :
«فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الْرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلَغُوهُ إِذَا هُمْ

(120) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (6/394)، الصواعق المرسلة،
لابن القيم (1/252).

وحتى لو ثبتت هذه الرواية عن ابن عباس فلا يصح الاستدلال بها على هذه المسألة، وذلك أن ابن عباس كان يقرأ هذه الآية بلفظ (يوم تكشف عن ساق) فهو يقصد يوم القيمة، ولا يقصد الله تعالى، فقد أخرج الفراء بإسناده «عن ابن عباس ﷺ، أنه قرأ (يوم تكشف عن ساق) يريد: القيمة والساعة لشدة لها»⁽¹²⁹⁾، قال أبو حاتم السجستاني: «من قرأ بالتأءة: أي تكشف الآخرة عن ساق، يستبين منها ما هو غائب عنه»⁽¹³⁰⁾.

ومن ذكر قراءة ابن عباس هذه النحاس⁽¹³¹⁾ وقال: «هذا إسناد مستقيم»، والقرطبي⁽¹³²⁾، وقال السيوطي: «وأخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن منه من طريق: عمرو ابن دينار، قال: كان ابن عباس يقرأ: (يوم تكشف عن ساق) - بفتح التاء -، قال أبو حاتم السجستاني: أي، تكشف الآخرة عن ساقها»⁽¹³³⁾.

8/ أنه وإن كانت الآية لا يقصد منها إثبات

المكشوف لا المكشوف عنه»⁽¹²³⁾.

4/ أن تفسير الكشف عن الساق بالشدة غير صحيح، وذلك أنه لو كان المراد كذلك لكان كشف الشدة يشمل المؤمنين والكافر، و»يوم القيمة لا يكشف الشدة عن الكفار»⁽¹²⁴⁾.

5/ أن تفسير الكشف عن الساق بإزالة الشدة غير صحيح وذلك لأن ذلك الموقف هو وقت حدوث الشدة، وليس زوال الشدة»⁽¹²⁵⁾.

6/ أن تركيب الكلام وسياقه وتذكرة المعنى يدل على أن ظاهر الآية فيه دلالة على صفة الساق لله⁽¹²⁶⁾، ووجه هذا أن «ظاهر القرآن يدل على ذلك من جهة أنه أخبر أنه يكشف عن ساق، ويدعون إلى السجود، والسباحة لا يصلح إلا لله، فعلم أنه هو الكاشف عن ساقه»⁽¹²⁷⁾.

7/ أنه لم يصح تفسير ابن عباس لآلية بالشدة «والرواية في ذلك عن ابن عباس ساقطة الإسناد»⁽¹²⁸⁾.

(129) معاني القرآن للفراء (3/ 177).

قال النحاس في إعراب القرآن (5/ 15): «هذا إسناد مستقيم»، وقال شعيب الأرنؤوط: «قلت: وهذا سند صحيح» كما في حاشية العواصم والقواصم، لابن الوزير (8/ 341).

(130) الرد على الجهمية، لابن منه ص (17).

(131) ينظر: إعراب القرآن، لابن النحاس (5/ 15).

(132) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (21/ 175).

(133) الدر المثور، للسيوطى (14/ 646).

(123) الصواعق المرسلة، لابن القيم (1/ 253). وينظر: ختصر الصواعق، للموصلي (1/ 64).

(124) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

(125) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 474)، الصواعق المرسلة، لابن القيم (1/ 253).

(126) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 474).

(127) بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية (5/ 473).

(128) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية ص (293).

صفة الساق أصلية⁽¹³⁴⁾، فإن هذا لا يمنع صحة إثبات إنكار الاستطاعة.

- أن القول المنسوب لابن عباس في تفسير

قوله - تعالى -: «يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقٍ» ليس نفياً منه

لدلالة الآية على هذه الصفة؛ لأنه كان يقرأ الآية بقراءة

أخرى (يوم تكشف عن ساق) ويريد بذلك القيامة.

ومن التوصيات الناتجة عن هذا البحث:

- جمع القراءات القرآنية في كامل القرآن، والنظر

في مدى تأثيرها في المسائل العقدية، سواء كان في رسالة

ماجستير أو دكتوراه.

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات.

* * *

قائمة المصادر المراجع

إيطال التأويلات لأخبار الصفات. الفراء، محمد بن الحسين.

تحقيق: محمد بن حمود التجدي. د.ط، الكويت: دار إيلاف، د.ت.

إنحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر. الدمياطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، شهاب الدين الشهير بالبناء.

تحقيق: أنس مهرة. ط 3، لبنان: دار الكتب العلمية، 1427 هـ - 2006 م.

الإنقان في علوم القرآن. السيوطي، جلال الدين السيوطي. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية. د.ط، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1426 هـ.

الاستغاثة في الرد على البكري. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم.

تحقيق: عبد الله السهلي. ط 1، الرياض: مكتبة دار المنهاج، 1426 هـ.

صفة الساق من الآية استنباطاً.

* * *

الخاتمة

الحمد لله على ما يسر من إتمام هذا البحث، وقد

توصلت الدراسة إلى ما يلي:

- أهمية البحث في الموضوعات المشتركة بين العلوم، حيث يتجلّى أثر كل علم على الآخر.

- أهمية دراسة القراءات القرآنية ومدى تأثيرها في المسائل العقدية، حيث يتجلّى بسببها كثير من الإشكالات.

- أهمية تحرير ثبوت كثير من القراءات القرآنية نظراً لما يترتب عليها من أثر في دلالة الآية.

- أن القراءة الواردة في سورة النساء في قوله

- تعالى -: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» لها توجيهات صحيحة عند أهل العلم، منها أن المراد السؤال بالرحم، وليس الإقسام بالرحم.

- أن القراءة الواردة في سورة المائدة في قوله -

تعالى - على لسان الحواريين: «هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ» لها توجيهات صحيحة عند أهل العلم، منها أن هذا جار على أسلوب العرب في الطلب من المستطاع، وليس

(134) ينظر: بيان تلبيس الجهمية، ابن تيمية (5/464)، الصواعق المرسلة، ابن القيم (1/245).

- إعراب القرآن. النحاس، أحمد بن محمد. تحقيق: زهير زاهد. ط. 2. بيروت: عالم الكتب، 1405 هـ.
- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: محمد سيد كيلاني. د.ط، د.م: مكتبة دار التراث، د.ت.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. تحقيق: ناصر العقل. د.ط، الرياض: مكتبة الرشد، د.ت.
- بدائع الفوائد. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: علي العمران. ط 1، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428 هـ.
- البرهان في علوم القرآن. الزركشي، محمد بن عبد الله. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. د.ط، د.م: دار التراث، د.ت.
- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. تحقيق: عبد الرحمن البهسي وغيره. ط 1، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1426 هـ.
- البيان في غريب إعراب القرآن. الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. تحقيق: طه عبد الحميد. د.ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1400 هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس. الزبيدي، محمد مرتضى. تحقيق: عبد الستار أحمد فراج. د.ط، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1385 هـ.
- التسهيل لعلوم التنزيل. ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد. تحقيق: محمد سالم هاشم. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1415 هـ.
- تفسير ابن أبي زمین «تفسير القرآن العزيز». ابن أبي زمین، محمد بن عبد الله. تحقيق: حسين عكاشه وغيره. ط 1، مصر:
- الفاروق الحديثة للطباعة، د.ت.
- تفسير ابن كثير «تفسير القرآن العظيم». ابن كثير: إسماعيل بن عمر. تحقيق: سامي السلامه. ط 2، الرياض: دار طيبة، د.ت.
- تفسير البحر المتوسط. أبو حيّان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف. تحقيق: عادل عبد الموجود وغيره. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1413 هـ.
- تفسير الجنالين. المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد الشافعي؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن الشافعي. قدم له: عبد القادر الأرنؤوط. د.ط، بيروت: دار ابن كثير، د.ت.
- تفسير الرازي «التفسير الكبير ومفاتيح الغيب». الرازي، محمد ضياء الدين. ط 1، بيروت: دار الفكر، 1401 هـ.
- تفسير السعدي «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام النسان». السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تحقيق: عبد الرحمن اللويخي. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423 هـ.
- تفسير الطبرى «جامع البيان عن تأويل آي القرآن». الطبرى، محمد بن جرير. تحقيق: عبدالله التركى. ط 1، مصر: دار هجر، 1422 هـ.
- تفسير القرطبي «الجامع لأحكام القرآن». القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. تحقيق: عبدالله التركى وآخرون. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427 هـ.
- تفسير المنار. علي رضا، محمد رشيد. د.ط، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- تفسير عبد الرزاق الصنعاني. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، د.ت.
- الحجۃ في القراءات السبع. ابن خالويه، الحسين بن أحمد. تحقيق: عبد العال مكرم. ط 3، بيروت: دار الشروق، 1399 هـ.

- الدر المصنون في علوم الكتاب المكتنون. الحلبي، أحمد بن يوسف. تحقيق: أحمد الخراط. د. ط، دمشق: دار القلم، د.ت.
- الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003 م.
- شرح مشكل الآثار. الطحاوي، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415 هـ.
- صحيح البخاري. البخاري، محمد بن إسحاق. تحقيق: محمد زهير الناصر. ط 1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422 هـ.
- صحيح مسلم. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. تحقيق: نظر الفارياي. ط 1، الرياض: دار طيبة، 1427 هـ.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: علي الدخيل الله. ط 3، الرياض: دار العاصمة، 1418 هـ.
- العقيدة الصحيحة وما يضادها. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. د. ط، الرياض: الرئاسة العامة للافتا، 1420 هـ.
- غيث النفع في القراءات السبع لأبي الحسن علي بن سالم بن محمد النوري الصفاقسي. الزهراني، سالم بن عزم الله محمد، رسالة دكتوراه، السعودية: كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، 1426 هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. تحقيق: نظر الفارياي. ط 1، الرياض: دار طيبة، 1426 هـ.
- فتح القدير الجامع بين فسي الرواية والدراءة من علم التفسير. الشوكاني، محمد بن علي. تحقيق: يوسف الغوش. ط 1، بيروت: دار المعرفة، 1415 هـ.
- الفرقون اللغوية. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله. تحقيق: محمد إبراهيم سليم. د. ط، د. م: دار العلوم والثقافة، د.ت.
- الفصل في الملل والأهواء والتحلل. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. تحقيق: محمد إبراهيم نصر، وعبد الرحمن عميرة.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثان. الألوسي، محمود بن عبدالله. د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- زاد المسير في علم التفسير. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. ط 3، بيروت: المكتب الإسلامي، 1404 هـ.
- السبعة في القراءات. ابن مجاهد، أحمد بن موسى. تحقيق: شوقي ضيف. د. ط، مصر: دار المعارف، د.ت.
- السنة. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الصحاح. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. ط 1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1400 هـ.
- سنن الترمذى. الترمذى، محمد بن عيسى. تحقيق: أحمد شاكر. د. ط، مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، د.ت.
- سنن الدارمي. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. تحقيق: حسين سليم أسد. ط 1، الرياض: دار المعني، 1421 هـ.
- شرح السنة. البغوي، الحسين بن مسعود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. ط 2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403 هـ.
- شرح الكافية الشافية. ابن مالك، محمد بن عبد الله. تحقيق: عبد المنعم هريدي. ط 1، دمشق: دار المأمون للتراث، 1402 هـ.
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر. التُّويْرِي، محمد بن محمد بن محمد، أبو القاسم، محب الدين. تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم. ط 1، بيروت: دار

1368 هـ.

المستدرك على الصحيحين. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. ط 1، القاهرة: دار الحرمين، 1417 هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل. ابن حنبل، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416 هـ.

مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها. القصيمي، عبد الله. اهتم بطبعه: محمد سليمان أنصاري. د.ط، باكستان: المجلس العلمي السلفي، 1406 هـ.

المصباح المنير. الفيومي، أحمد بن محمد. ط 2، د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، 1418 هـ.

معاني القراءات. الأزهري، محمد بن أحمد. تحقيق: عيد درويش وغيره. ط 1، د.م: د.ن. 1412 هـ.

معاني القرآن الكريم. النحاس، أبو جعفر. تحقيق: محمد علي الصابوني. ط 1، مكة المكرمة: مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، 1409 هـ.

معاني القرآن وإعرابه. الزجاج، إبراهيم بن السري. تحقيق: عبد الجليل شلبي. ط 1، بيروت: عالم الكتب، 1408 هـ.
معاني القرآن. الفراء، يحيى بن زياد. ط 3، بيروت: عالم الكتب، 1403 هـ.

معجم المناهي اللغوية. أبو زيد، بكر بن عبد الله. ط 3، د.م: دار العاصمة، 1416 هـ.

معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أبو الحسن أحمد. تحقيق: عبد السلام هارون. د.ط، بيروت: دار الجيل، د.ت.

معنى الليب عن كتب الأغاريب. جمال الدين ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد. تحقيق: عبد اللطيف الخطيب. د.ط، الكويت: السلسلة التراثية، د.ت.

ط 2، بيروت: دار الجيل، 1416 هـ.

الكافي (في القراءات السبع) للإمام المقرئ أبي عبدالله محمد بن شريح الرعيني الإشبيلي الأندلسي. سالم بن عزم الله محمد، رسالة ماجستير، السعودية: كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، 1419 هـ.

الكاف الشافعي، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. تحقيق: عادل عبد الموجود وغيره. ط 1، الرياض: مكتبة العبيكان، 1418 هـ.

اللباب في علوم الكتاب. ابن عادل الحنبلي، عمر بن علي. تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1419 هـ.

لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي. تحقيق: أمين عبد الوهاب. ط 3، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1419 هـ.

مجاز القرآن. أبو عبيدة، معمر بن المثنى. تحقيق: محمد سركين. د.ط، القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت.

مجمل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة. العقل، ناصر بن عبد الكريم. ط 2، القاهرة: دار الصفوة للنشر والتوزيع، 1412 هـ.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. جمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه. د.ط، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1425 هـ.

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. ابن عطية، عبد الحق بن غالب. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. ط 1، لبنان: دار الكتب العلمية، 1422 هـ.

ختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية. البعلبي، محمد بن علي. إشراف: عبد المجيد سليم. د.ط، لبنان: دار الكتب العلمية،

المشورة في القواعد. الزركشي، محمد بن بهادر. تحقيق: تيسير فائق.

ط2، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الكويتية، 1402 هـ.

منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ابن الجوزي، شمس الدين

أبو الحسن، محمد بن محمد بن يوسف. ط1، لبنان: دار

الكتب العلمية، 1420 هـ - 1999 م.

النشر في القراءات العشر. ابن الجوزي، محمد بن محمد الدمشقي.

تحقيق: علي الضباع. د.ط، لبنان: دار الكتب العلمية،

د.ت.

النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك

بن محمد الجوزي. تحقيق: محمود الطناحي وآخرون. د.ط،

بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الوسيل في تفسير القرآن المجيد. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد

النيسابوري. تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرون. ط1،

لبنان: دار الكتب العلمية، 1415 هـ.

* * *

